

Distr.

GENERAL

CEDAW/C/SR.338

18 October 1999

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

اتفاقية القضاء
على جميع أشكال
التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

الدورة السابعة عشرة

محضر موجز للجلسة ٣٣٨

المعقدة في المقر، نيويورك،

يوم الأربعاء، ٩ تموز/يوليه ١٩٩٧، الساعة ١٠/٣٠

الرئيسة: السيدة خان

المحتويات

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية (تابع)

تقريرا لكسبرغ الدوريان الأولي والثاني

.../..

هذا المحضر قابل للتصويب.

وبنفي تقديم تصويبات بإحدى لغات العمل. وإدراجها في مذكرة وإدخالها على نسخة من المحضر.
ثم إرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى
Chief, Official Records Editing Section, Office of Conference and Support Services, room DC2-750, 2 United Nations Plaza

وستصدر أية تصويبات لمحاضر جلسات هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة، تصدر عقب نهاية
الدورة بفترة وجيزة.

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٣٥

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية (تابع)

تقريرا لksamبرغ الدوريان الأولى والثاني (CEDAW/C/LUX/1 و CEDAW/C/LUX/2)

- ١ - بدعوة من الرئيسة، احتلت السيدة مولهايمس (ksamبرغ) مقعدا إلى طاولة اللجنة.
- ٢ - السيدة مولهايمس (ksamberg): عرضت تقريري لksamberg الدوريان الأولى والثاني ١ و ٢ (CEDAW/C/LUX/1 و CEDAW/C/LUX/2)، قائلة إنksamberg هي بقصد المباشرة بتنفيذ مشروع نموذجي يتعلق بتساوي الفرص في التدريب المهني. وأضافت أنksamberg ستكرس، أثناء رئاستها الاتحاد الأوروبي، اهتماما خاصا للمسائل المتعلقة بتساوي الفرص، وحقوق الإنسان الأساسية، والاتجار بالبشر، ولا سيما النساء، ضمن سياق توسيع الاتحاد الأوروبي ليشمل بلدانا في أوروبا الوسطى.
- ٣ - وفيمما سجلت حكومةksamberg تحفظا على التصديق على الاتفاقية من حيث تناقضها وأحكام مادة من اتفاق أسرة ناسو تتعلق بانتقال تاج دوقيةksamberg الكبرى وراثيا عن طريق الذكور، فإن الدوق الأكبر الحالي أشار إلى اتفاقه مبدئيا ومقترح وزاري يقضي بإعادة النظر في هذه المادة. وفي عام ١٩٩٧ اقترحت لجنة الإصلاح الدستوري التابعة لمجلس النواب إضافة بند بشأن عدم التمييز إلى دستور البلد، واعتمدت الحكومة "خطة العمل لعام ٢٠٠٠" لتنفيذ إعلان وخطبة العمل المعتمدين في المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة المعقود في بيجين في عام ١٩٩٥. وتعكس هذه الإجراءات التزام الحكومة بإرساء مبدأ تساوي المرأة والرجل في الدستور والتشريعات.
- ٤ - وقد أقر مجلس النواب في عام ١٩٩٥ اقتراحا بالسماح للنواب بتسجيل أسمائهم حسب شهرتهن قبل الزواج، وذلك بعد معارضة كبيرة تم التغلب عليها، كما حصلت معارضه على المتأول نفسه فيما يتعلق بإطلاق كنية الأب أو الأم على بعض الأطفال أدت إلى التحفظ على المادة ١٦ من الاتفاقية، لكن الحكومة أعلنت التزامها بالعمل من أجل رفع التحفظات حالما تعتمد خطة العمل لعام ٢٠٠٠.
- ٥ - وأضافت قائلة إن النساء يشكلن شريحة منخفضة نسبيا ممن ينتخب لمجلس النواب أو يعين للوظائف الوزارية، لكنهن ممثلات بشكل أقوى في مراكز القيادة في الأحزاب السياسية. بيد أن الرجال ينونهن عددا بدرجة كبيرة في مراكز صنع القرارات على مستوى المجتمع، حيث لا تزيد نسبتهن عن ١٠,٩ في المائة من عضوية المجالس المحلية. بيد أن الضغط الذي مارسته الحركات النسائية والمناضلات خلال السبعينيات والثمانينيات قد أسفرت عن اعتماد قوانين هامة تفضي بالمساواة بين الجنسين.

٦ - ومع أن لكسنبرغ لم تصدق على الاتفاقية حتى العام ١٩٨٩، تم على المستوى الوزاري قبل ذلك العام اعتماد عدد من التدابير التي تشجع على مساواة المرأة. وعقب التصديق، أنشئ فريق عمل وزاري مشترك في عام ١٩٩١ لمعالجة قضايا المرأة بوجه الخصوص. بيد أن إنشاء وزارة النهوض بالمرأة في عام ١٩٩٥ قد زود في نهاية المطاف كل من الرجل والمرأة بهيئة مؤسسية مكرسة للإعمال الفعال للحقوق والفرص المتساوية، وهو يركز على استقلال سياسة المرأة عن سياسة الأسرة.

٧ - وقد مارست الوزارة سياسة النهوض بالمرأة منذ إنشائها، وعملت من أجل المساواة الصريحة بين الرجل والمرأة ضمن إطار خطة عمل بيجين والاتفاقية. وتشتمل المبادرات الثلاثة لنشاطها الأولى على سياسات الانصهار العام، وسياسات التعليم والتدريب والعمل، والسياسات الاجتماعية.

٨ - وفي ميدان الانصهار العام، تلقت الوزارة مساعدة من اللجنة الوزارية المشتركة المعنية بمساواة الجنسين، التي منحت إطاراً تنظيمياً في عام ١٩٩٦. وكانت نية الحكومة تعزيز هذه الهيئة بإعطائهما ولاية وسلطات واضحة المعالم، عملاً بالهدف الاستراتيجي لخطة عمل بيجين، وفي سياق نظرية الحكومة للانصهار العام بوصفه أداة لا غنى عنها في مكافحة عدم المساواة في معاملة المرأة. ومثلت وزارة النهوض بالمرأة أيضاً في لجنة وزارة مشتركة للتعاون في التنمية، مما يضمن قدرتها على كفالة أن تشكل قضايا المساواة جزءاً لا يتجزأ من سياسة التعاون في التنمية.

٩ - ودعت خطة عمل العام ٢٠٠٠ إلى خلق سياسات تشجع على تساوي الفرص في التعليم والتدريب. وقد باشرت وزارة التربية الوطنية والتدريب المهني باتخاذ تدابير جوهرية في هذا الصدد، بالتعاون مع وزارة النهوض بالمرأة وغيرها من الوزارات. ومن الأمثلة على أنشطة الانصهار العام تنظيم حملة إعلامية ضد متلازمة نقص المناعة المكتسب (إيدز) يشارك فيها ممثلون عن وزارات النهوض بالمرأة والتربية الوطنية والتدريب المهني والشباب والأسرة والصحة.

١٠ - ومن بين الأمثلة الأخرى على أنشطة الانصهار العام إنشاء فريق فرعي بشأن المرأة والعمال تابع لللجنة الوزارية المشتركة المعنية بالمساواة بين الجنسين؛ وهذا الفريق الفرعي مسؤول عن تصنيف الإحصائيات بشأن الأعمال النسائية وكفالة تنفيذ خطة العمل في هذا الميدان. وقد أجرت وزارة النهوض بالمرأة مؤخراً مسحاً بشأن تعديل ساعات العمل في نظام الخدمة المدنية. وهي تعتمد داخل إطار الاتحاد الأوروبي تنظيم مؤتمر دولي بشأن ترتيبات العمل.

١١ - وقد تم تفويض لجنة عمال المرأة، وهي هيئة استشارية تابعة لوزارة النهوض بالمرأة تعمل منذ عام ١٩٨٠، باقتراح إجراءات لتحسين حالة المرأة.

١٢ - وقد أطلق المجلس الوطني للمرأة في لكسنبرغ استراتيجية واسعة لصهر سياسة المساواة. كما دعا مجالس ١١٨ بلدية إلى تعيين عضو يكون مسؤولاً عن تشجيع تساوي الفرص داخل البلدة؛ وتعيين لجنة

استشارية بشأن تساوي الفرص؛ والنظر في إنشاء مكتب لتساوي الفرص داخل البلديات الكبرى. ويتضمن التقرير الأولي (CEDAW/C/LUX/1) وصفاً للتدابير التي ستتخذها الهيئة البلدية بشأن تساوي الفرص.

١٣ - وتشمل الدورات التدريبية التي تنظمها وزارة الداخلية لموظفي البلديات دورات لزيادة الوعي بشأن مسألة المساواة بين الجنسين. وفي سياق السياسات البلدية المتعلقة بالمساواة، سوف يجري تحليل لحالة المرأة والرجل في كل بلدية، كما سيقام تعاون بين اللجان الاستشارية والمنظمات المحلية والهيئات والأفراد على المستويين المحلي والوطني، بما يحشد أكبر عدد ممكن من الأشخاص دعماً لسياسة المساواة. وفي هذا السياق، تنفذ وزارة النهوض بالمرأة مشروع رائداً للأطفال في مرحلة ما قبل الحضانة، بمساعدة اللجان الاستشارية المحلية.

٤ - وبشكل التعاون مع المنظمات غير الحكومية عنصراً هاماً من عناصر الانصهار العام؛ وتقوم وزارة النهوض بالمرأة بدعم أنشطتها مالياً ضمن إمكانياتها ميزانيتها. وفي أول سبتمبر، سوف تنظم طاولة مستديرة بشأن حقوق المرأة في ميداني الأمن الاجتماعي والمالي والتعليم. وقد درست مؤخراً مبادرة تقضي بإنشاء أفرقة مناقشة إقليمية. وبالإجمال، فقد وصلت استراتيجية الانصهار العام إلى نسبة كبيرة من السكان.

٥ - وثمة ميدان ثان ذو أولوية هو سياسة التعليم والتدريب والعمالات. ففي سياق برنامج العمل الرابع للاتحاد الأوروبي بشأن تساوي الفرص بالنسبة للرجل والمرأة، قدمت وزارة النهوض بالمرأة مشروعها بعنوان "المشاركة في المساواة"، مدّدت فترته لغاية عام ١٩٩٧. ويهدف المشروع إلى تشجيع تساوي الفرص في ميدانين تكميليين هما التدريب التعليمي والمهني والعملة والحياة العملية. وينبغي تعليم مفهوم تساوي الفرص في أبكر سن ممكنة لدى الأطفال من الجنسين، إذا ما أريد أن يكون هنالك مناخ منصف في العمل. وبعد الأول للمشروع يسعى إلى الانطلاق إلى تعليم يجسد مبادئ تساوي الفرص، بالتعاون مع البلديات والمدرسين والأهالي والهيئات المحلية المعنية بالمرأة. أما بعد الثاني فيهدف إلى تشجيع تساوي الفرص بالنسبة للرجل والمرأة في مكان العمل، بالتعاون مع الوزارات المسؤولة عن التدريب والعمالات، والهيئات التدريبية ورابطة أرباب العمل والعمال. وبالنسبة للراشدين والأطفال على السواء، تعتبر النظرة إلى الذات وفهم الآخر، عاملين أساسيين في تحقيق شراكة حقيقية بين الجنسين.

٦ - وقد أعدت وزارة النهوض بالمرأة نموذجاً تدريبياً بشأن المساواة لاستخدامه من قبل موظفي التدريب والمدرسين على كل الأصعدة، ويحري إدخاله ضمن الأنشطة التدريبية. كما باشرت الوزارة تدريبات للشبان من العمال والموظفين الإداريين وكافة موظفي التدريب في الخدمة المدنية.

٧ - ويرتبط مشروع "المشاركة في المساواة" ارتباطاً وثيقاً بمشروع "شبكة تدريب المرأة" (ليوناردو دافنشي) التي تهدف إلى إنشاء وتطوير شبكة تعليمية وتدريبية للفتيات والنساء. وقد باشرت هذا المشروع وزارة التربية الوطنية والتدريب المهني، بالتعاون مع وزارة النهوض بالمرأة ووزارة العمل والعمالات.

١٨ - وقدمت وزارة التهوض بالمرأة قانوناً لتعيين ممثل بشأن المساواة في المؤسسات الخاصة. وأعلنت وزارة التهوض بالمرأة مؤخراً أن الحكومة تعتمد تعيين ممثليين بشأن المساواة في الخدمة المدنية.

١٩ - ويظهر عدم المساواة في الواقع أكثر مما يظهر في ميدان العمل، إذ تبلغ نسبة النساء ٣٦,٥ في المائة من السكان العاملين، و ٤٣,٣ في المائة من العاطلين عن العمل، ويتجاوز عدد النساء العاملات بدوام جزئي ضعفي عدد الرجال. وتبلغ نسبة مرتبات النساء ٧٠ في المائة من مرتبات نظرائهم من الذكور. وتعتمد وزارة التهوض بالمرأة نشر دراسة إحصائية بشأن المرأة وسوق العمل في المستقبل القريب.

٢٠ - ويجري حالياً التفاوض بين الشركاء الاجتماعيين على المستوى الوطني بشأن إصدار توجيه من مجلس أوروبا يتعلق بالاتفاق الإطاري بشأن إجازة الآباء. وقد قدمت وزارة التهوض بالمرأة قانوناً بشأن إجازة الأسرة إلى مجلس النواب في آذار / مارس ١٩٩٦، وهي عاكفة حالياً على وضع قانون بشأن مكافحة التحرش الجنسي في مكان العمل. وفي منتصف حزيران / يونيو، اعتمد اقتراح من جانب جميع الأحزاب السياسية في مجلس النواب يطلب من الحكومة وضع استراتيجية عريضة للإعلام وزيادة الوعي فيما يتعلق بالتقسيم المنصف للعمل ومسؤوليات الأسرة. وقد أجرت مجموعة من الصحافيةات مؤخراً مسحًا لوضع الصحافيين وصورة المرأة في وسائل الإعلام.

٢١ - ويتمثل الميدان الرئيسي الثالث في المجال الاجتماعي. إذ تعمل وزارة التهوض بالمرأة على كفالة حق جميع النساء في الضمان الاجتماعي، ولا سيما النساء اللواتي يبقين فترة طويلة من الزمن خارج العمل أو يستثنين عن العمل بالكامل. إضافة إلى ذلك، فإنها تؤيد المبادرات المحلية والبلدية لإنشاء مرافق لرعاية الأطفال.

٢٢ - وفي عام ١٩٩٦، قدمت وزارة التهوض بالمرأة دعمها لمشروع "رابطة النساء المحروممات" لإنشاء دار للفتيات اللواتي تتراوح أعمارهن بين الثانية عشرة والحادية والعشرين. ويتألف المشروع من مكتب إعلامي، ومركز استقبال وملجأ. وتم تنظيم حملة واسعة ضد استغلال الفتيات جنسياً قبل إطلاق المشروع. وخلال الحملة، نظم موظفو دار الفتيات حلقات عمل بشأن العنف والاستغلال الجنسي. وسوف تنظم في نهاية عام ١٩٩٧ حملة أخرى لمكافحة العنف ضد المرأة.

٢٣ - وصادقت لكسمبرغ على اتفاقية قمع الاتجار بالأشخاص واستغلال الآخرين لأغراض البغاء. وقد شاركت وزارة التهوض بالمرأة بنشاط في المؤتمر المعني بالاتجار بالمرأة الذي نظمته اللجنة الأوروبية في عام ١٩٩٦. وقد أيدت لكسمبرغ الإعلان الوزاري بشأن هذا الموضوع، والذي اعتمد في لاهاي، وهي تدرس إمكانية وضع استبيان بشأن متابعة هذا الإعلان.

٢٤ - وفي تشرين الأول / أكتوبر ١٩٩٤، أنشأت وزارة العدل، لأغراض مكافحة الاتجار بالمرأة، نظاماً للحصول على أذون الإقامة للفنادق الأجانب. ويجري حالياً طرح قانون للتصويت يتعلق بغل

الأموال، وهي ظاهرة تغطي أيضاً الفوائد التي تجني من الاتجار بالبشر. والبغاء في حد ذاته ليس محظوظاً في لكسنبرغ. لكن القوادة والتماسها محظوظان. وتعتزم وزارة التهوض بالمرأة افتتاح مركز للبغاء في عام ١٩٩٨ يقدم لهن المشورة والمعلومات والمساعدة القانونية وكذلك الرعاية الطبية. وسوف تكفل السرية في هذا المجال.

٢٥ - وثمة مجموعة سكانية أخرى مستهدفة هي المهاجرات واللاجئات والأجنبيات. وقد بلغ عدد الأجانب ٣٠ في المائة من السكان في عام ١٩٩١، بينهم ٩١ في المائة من الاتحاد الأوروبي والمنطقة الاقتصادية الأوروبية، و ٩ في المائة من بلدان ثالثة، بمن فيهم اللاجئون.

٢٦ - وتهاجر النساء عامة لأغراض جمع شمال الأسرة. وتأتي معظم المهاجرات من أوروبا الجنوبيّة. وقد أتى عدد من اللاجئات إلى لكسنبرغ خلال السنوات الثلاثين الأخيرة، لكن القليلات منهن كن وحيدات أو مسؤولات لوحدهن عن إعالة أسرهن. بيد أنه مع قدوم آخر موجة للاجئين من يوغوسلافيا السابقة، حصل عدد كبير من النساء المعيلات على حق اللجوء في لكسنبرغ. وتستفيد هذه النساء من عدد من التدابير الخاصة، كالسكن الآمن، والمشورة من جانب العاملين الاجتماعيين المتخصصين، وإمكانية طلب أن تكون الإجراءات الإدارية اللواتي تشملهن تنفذ من جانب موظفة من وزارة العدل، وأن توفر لهم مترجمة، وكذلك دورات لغوية تتواكب والحياة الأسرية؛ وخدمات مخصصة للاجئات اللواتي يحصلن على اذونات بالإقامة.

٢٧ - وتعمل وزارة التهوض بالمرأة في لكسنبرغ بنشاط على وضع الإطار التشريعي للبلاد بشأن المساواة بين المرأة والرجل. ويحرى العمل على تنفيذ العديد من المبادرات المتعلقة بزيادة الوعي والإعلام والتدريب، وهذه المبادرات متربطة وتنتسب كلها إلى المبادرات ذات الأولوية في عمل الوزارة: الانصهار العام، السياسات الاجتماعية والتعليم، وسياسات التدريب والعملة. وهي تستهدف الأفراد في كل فئة عمرية، من الذكور والنساء على السواء. وكوسيلة ملموسة لزيادة الوعي لدى الشبان، أعدت الوزارة كراساً بشأن الاتفاقية يستعمل كنص تكميلي في دروس التربية المدنية. ويرمي الهدفان الرئيسيان للكراس الذي سينشر باللغتين الفرنسية والألمانية، ويركز على الشبان البالغين من العمر ١٧ و ١٨ عاماً، إلى زيادة وعي الشبان بأوجه عدم المساواة الاجتماعية المستمرة إزاء الفتيات والنساء، وإلى ضمان فهم الفتيات لحقوقهن. وقالت المتكلمة إنها تود أن تقدم إلى الرئيسة نسخة من الكراس. إضافة إلى ذلك، سوف توزع تقارير بشأن تنفيذ الاتفاقية على الطلاب وعلى جميع الأطراف المعنية، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية.

٢٨ - ولأن الموقف من المساواة بين الجنسين لا يمكن تغييرها إلا بإجراءات تستهدف الشباب والشابت، تركز خطة عمل الوزارة للعام ٢٠٠٠ على أهمية إدخال دورات في الاقتصاد المنزلي إلى جميع المدارس بأنواعها، وإتاحتها للفتيات والفتّان على السواء، بغية إعدادهن لتحمل مسؤولياتهم الأسرية بصورة متساوية.

٢٩ - ومضت تقول إنه لم يتم في لكسنبرغ تحقيق المساواة الفعلية بين الجنسين. فتغير المواقف هو عملية طويلة ومعقدة، يتوقف نجاحها على مشاركة جميع الجهات الفاعلة في المجتمع. وقد قضى المجتمع أكثر من ٢٠٠٠ سنة ليتوصل إلى مناقشة مسألة التمييز ضد المرأة بصورة مفتوحة وعامة. ومع أن حالة المرأة قد تحسنت، فإن السلطة لا تزال في معظم الأحيان في أيدي الرجل. وقد يكون من الملائم عقد مؤتمر عالمي بشأن موضوع الرجال والسلطة، لأن التحول نحو مجتمع قائم على المساواة يتطلب جهوداً لتعزيز وعي الرجال، بما في ذلك وعيهم لدرجة مسؤوليتهم.

٣٠ - السيدة كورتي: قالت إن تقارير لكسنبرغ البالغة التفصيل والصراحة تبيّن أن لكسنبرغ قد احتلت على الدوام الصدارة في الجهود المتعلقة بتساوي الفرص، حتى بين البلدان الأوروبية. بيد أنها صادقت على الاتفاقية في عام ١٩٨٩ بعد مرور بعض الزمن على مصادقة البلدان الأخرى التابعة للاتحاد الأوروبي عليها، وأدخلت تحفظات على المادتين ٧ و ٦. ومع أن التحفظ على المادة ٦ مفهوم، حيث أنه يتعلق بأسرة الدوق الأكبر، فإنها تأمل في سحبه. أما التحفظ على المادة ٦ (ز)، فإنه أصعب على الفهم، لذا فهي ترغب أيضاً في أن يتم سحبه، وفقاً للتوصيات الصادرة عن المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان المعقد في ١٩٩٣، والمؤتمرون العالميون الرابع المعنى بالمرأة المعقد في ١٩٩٥.

٣١ - وأعربت عن ارتياحها للاحظة أن وزارة النهوض بالمرأة اعتمدت خطة العمل لعام ٢٠٠٠، من أجل تنفيذ خطة عمل بيجين، وأن تعاون لكسنبرغ مع البلدان النامية سوف يشجع تحديداً على النهوض بالمرأة. وفيما يتعلق باقتراح الدعوة إلى عقد مؤتمر عالمي بشأن موضوع الرجال والسلطة، فإن أفضل سبيل إلى زيادة وعي الرجال إزاء قدرات النساء يمكن في تعزيز المزيد من حشد النساء أنفسهن.

٣٢ - واختتمت قائلة إنه لما كانت لكسنبرغ ستترأس رئاسة الاتحاد الأوروبي للأشهر الستة المقبلة، فهي تأمل في أن تكفل نشر الاتفاقية، التي دخلت جميع البلدان الأوروبية طرفاً فيها، على نطاق واسع في تلك البلدان، وأن تشكل هذه الاتفاقية جزءاً من الجسم الأساسي للمبادئ القانونية التي توحدها.

المادة ٤

٣٣ - السيدة غونزاليس: قالت إن التدابير التي نفذت متابعة للتوصيات الصادرة عن مؤتمر بيجين، والواردة في التقرير الثاني (CEDAW/C/LUX/2)، ينبغي أن تكون مثلاً تحتذيه البلدان الأخرى.

٣٤ - وتساءلت عن سبب إشارة التقرير الأولي (CEDAW/C/LUX/1)، في الباب المتعلق بالتدابير التشريعية لكفالة المساواة، إلى أن بإمكان النساء أن يخدمن فقط "كمتطوعات" في الجيش، وعما إذا كان ثمة تمييز بين هذا العمل "التطوعي" وبين الخدمة العادية في الجيش. وطلبت أيضاً توضيحاً بشأن "النفقات المتصلة بالزواج" المشار إليها في نص قانون الأول /ديسمبر ١٩٧٢ بشأن حقوق وواجبات الأزواج، وما إذا كانت هذه النفقات تُفهم على أنها تشمل كلاً من الزوجين.

٣٥ - السيدة شاليف: سألت ما إذا كان قد تمت محاولة جديدة لإدخال تعريف على مبدأ تساوي المرأة والرجل في دستور لكسنبرغ. وسألت أيضاً ما إذا كانت الاتفاقية سارية المفعول حالياً، وفقاً لقانون لكسنبرغ المحلي، أو ما إذا كان هناك حاجة إلى وضع تشريعات لإنفاذها.

٣٦ - ومع أن التقارير تتضمن العديد من المعلومات بشأن القوانين التي سُنت، فإنها لا تتضمن إحصائيات كان من الممكن أن تعود بالفائدة. وتساءلت عن سبب عدم انخراط النساء في لكسنبرغ في العمالة بأجر، إذ أن الإشارة إلى أن الهجرة تشكل أهم عامل في نمو لكسنبرغ السكاني، تنطوي ضمناً على أن معدل الولادات منخفض، وأن قوانين إجازات الأمومة تميّل على ما يبدو لصالح النساء العاملات وأن ثمة مرافق واسعة متاحة لرعاية الأطفال.

٣٧ - السيدة كورتي: سألت عن ماهية الأسباب التي يقبلها قانون الطلاق المعدل كأساس للطلاق، كما سألت عما إذا كانت كفة القانون الدولي، عموماً، راجحة أمام القانون المحلي. وأخيراً، تسأّلت عما إذا كانت التدابير المتخذة لإدماج اللاجئات والمهجرات في المجتمع، تتضمن قوانين خاصة تمكنهن من العمل، وتساءلت في هذه الحالة عن الظروف التي يتم فيها ذلك.

٣٨ - السيدة كارترايت: تسأّلت عن إمكانية قيام المرأة في لكسنبرغ برفع دعاوى أمام المحاكم بشأن التمييز غير المباشر، وفي هذه الحالة، عما إذا كان قد اتَّخذ أي إجراء في هذا الشأن. كما تسأّلت عما إذا كان هناك أي رابطة للمحاميات تشجع وتساعد النساء اللواتي يرغبن في رفع مثل هذه القضايا أمام المحاكم، وعما إذا كان هناك أي مساعدة قانونية متاحة للنساء اللواتي قمن بذلك.

المادة ٣

٣٩ - السيدة عوبيج: قالت إنها تقدر صهر منظور الجنسين في خطة عمل لكسنبرغ لعام ٢٠٠٠. وطلبت معلومات مستكملة بشأن مركز مشروع القانون المتعلق بإجازة الأسرة، والتحرش الجنسي في مكان العمل، وتعيين مندوبة معنية بشؤون العمل عن النساء العاملات في شركات ذات حجم معين. كما سألت عما إذا كانت لكسنبرغ تعتمد قانون ينص صراحة على المعاقبة على أعمال العنف المقرفة ضد المرأة لكونها امرأة.

٤٠ - وأشارت على الحملة الإعلامية التي تقودها لكسنبرغ من أجل رفع مستوى الوعي، راجية الوفد أن يزود جميع أعضاء اللجنة بنسخ من الكراس المصور المنصور بشأن الاتفاقية. واعتبرت هذه المبادرة ذات أهمية لا في سياق الجهود الآيلة إلى تحقيق المساواة فحسب، بل وفي سياق عقد الأمم المتحدة للتثقيف بشأن حقوق الإنسان.

٤١ - وطلبت المزيد من التفاصيل بشأن تكوين اللجنة الوزارية المشتركة المعنية بالمساواة بين الجنسين، وعن هوية من يرأسها، وماهية الموارد البشرية والمالية المتاحة لديها. كما أعربت عن رغبتها في معرفة

نسبة المهاجرات بالضبط، من أصل مجموع عدد المهاجرين. وأخيرا، أيدت طلب السيدة كورتي، أن تعطي لكسمبرغ الأولوية للاتفاقية في سياق الاتحاد الأوروبي، حيث أن من شأن هذه الجهود أن يكون لها أيضاً أثر إيجابي على البلدان المرتبطة بالاتحاد الأوروبي، كبلد تونس.

٤٢ - السيدة ودراوغو: قالت إنه ينبغي الثناء على لكسمبرغ، لإنشائها وزارة للنهوض بالمرأة منفصلة عن الوزارة التي تعنى بشؤون الأسرة، مما يبين اعترافها بأن للمرأة هوية مستقلة عن دورها في الأسرة.

٤٣ - واستدركت قائلة إن تنوع هيأكل النهوض بالمرأة يشكل بالنسبة لها مصدراً للقلق، معلنة عن رغبتها في أن تسمع المزيد عن العلاقة بينها. ومن الأهمية بمكان أن يكون لدى وزارة النهوض بالمرأة السلطة السياسية والموارد الكافية لأداء دورها القيادي.

٤٤ - السيدة غونزاليس: قالت إن إنشاء وزارة النهوض بالمرأة، قد أشير إليها على أنها دليل على التزام الحكومة بموضوع النهوض بالمرأة، بيد أنه يبدو لها أن سياسة الأسرة وحقوق المرأة هما مسألتان متراحبستان، لذا ينبغي الربط بينهما. وأعربت عن رغبتها في الحصول على مزيد من المعلومات بشأن كيفية تنسيق السياسات في هذين الميدانين.

المادة ٤

٤٥ - السيدة غونزاليس: طلبت المزيد من المعلومات المحددة بشأن سياسات وخطط وبرامج الحكومة لإشراك المرأة في الحياة السياسية وما إذا كان ثمة أي إجراء إيجابي لتشجيع مشاركتهن في الأحزاب السياسية.

٤٦ - السيدة ريبيل: قالت إن التقرير يتضمن عدداً كبيراً من المعلومات عن الخطط والسياسات والبرامج، لكنها تسائلت عما إذا كان قد وضعت أي أهداف لزيادة مشاركة المرأة في صنع القرارات، على سبيل المثال، خلال ٥ أو ١٠ سنوات من الآن. وأعربت عن رغبتها في معرفة ما إذا كان ثمة حصة لمشاركة المرأة في الهيئات واللجان الحكومية. وانطلاقاً من خبرتها، فإن ثمة حاجة إلى اتخاذ تدابير عمل إيجابية لمكافحة عدم المساواة بصورة فعالة.

٤٧ - السيدة يونغ - تشونغ كيم: قالت إن برامج التعليم قد وصفت باستفاضة، لكن التقارير لا تتضمن معلومات عن الأهداف أو أي برنامج عمل ضمن جدول زمني. ويصف كل من التقريرين المرحليين الأولي والثاني، الإطار القانوني والمقترنات المشاورات المعقوفة لتشجيع عمال النساء في القطاع العام، لكنه لم يجر ذكر أي خطة عمل بهذا الشأن. وثمة القليل من النساء في وظائف اتخاذ القرار في الحكومة، مع أن من المؤكد أن ثمة نساء مؤهلات بسبب ارتفاع مستوى التعليم لدى المرأة في لكسمبرغ. وتساءلت عن سبب عدم اتخاذ أي تدابير خاصة في هذا الميدان.

٤٨ - الرئيسة: قالت إن لكسنبرغ تتمتع بمزايا تمثل في ارتفاع الناتج القومي الإجمالي للفرد، وتساوي الفرص منذ عهد طويل في مجال التعليم، لكنها تعترف بنفسها بأن المساواة الفعلية لم تتحقق حتى الآن. وقالت إنه يكون من المفيد تقديم المزيد من المعلومات بشأن تدابير العمل الإيجابية.

٤٩ - وطلبت أيضاً توضيحات بشأن التناقض البائن بين ما ذكر من أن معظم النساء اللواتي يعيشن في لكسنبرغ، غير مشمولات في العمالة بأجر، وبين الإحصائية المذكورة لاحقاً في التقرير الأولي، في المناقشة بشأن المادة ١١، بأن نسبة ٥٩,٤ في المائة من النساء اللواتي بلغن سن العمل يعملن بالفعل.

المادة ٥

٥٠ - السيدة فيرير: لاحظت أن ممارسات الاعتداء الجنسي قد أشير إليها في التقرير على أنها اعتداءات على مفهوم الحشمة العادي وليس على السلامة الشخصية للضحايا. وفي نظرها، ينبغي تعديل اللغة بحيث تعكس خطورتها الحقيقية. وأعربت عن رغبتها في الحصول على مزيد من المعلومات بشأن العقوبات المنصوص عليها حالياً بالنسبة لافعال من هذا النوع، وكذلك بشأن البيانات المتعلقة بالعنف والمبوبة حسب الجنس. كما أن من المفيد تقديم تقرير مستكملاً عن مركز القانون المقترن بالتحرش الجنسي في مكان العمل.

٥١ - السيدة ريبيل: أعربت عن اتفاقها والرأي القائل بإن من الصعب تغيير المواقف، واقتصرت أن يتم التركيز على دور الرجل داخل المنزل، ومسؤوليته المشتركة إزاء أولاده. أما فيما يتعلق بمعاملة المرأة، حيث يشغل الرجال معظم مناصب التوظيف، ويتحذرون معظم القرارات بشأن الترقيات، فإنه ينبغي تثقيفهم على تحديد الجنس في مجال ممارسات التوظيف والترقية.

٥٢ - السيدة كارترایت: هنأت حكومة لكسنبرغ على الوفاء بالتزامها الذي أعلنت عنه في مؤتمر بيجين، بافتتاح ملجاً للشابات. وسألت عما إذا كانت الشرطة، تقوم، من الناحية الإجرائية والفعلية، بتوقيف مرتكبي العنف ضد المرأة، وعما إذا كانت الشرطة والمحاكم يعاملون هذه الجرائم بنفس الخطورة التي يعاملون بها أفعال العنف الأخرى.

٥٣ - السيدة خافاتي دي ديوس: سألت عن الآثار المتترتبة على القانون المقترن بشأن المنشورات الإباحية بالنسبة لموافق الشبان من النساء، وعن مدى استعمال المنشورات الإباحية في لكسنبرغ. وطلبت أيضاً توضيحات بشأن جريمة "الاعتداء المشين بدون اللجوء إلى العنف أو التهديدات".

رفعت الجلسة الساعة ١٣٠٥
